



معرفة الحديث الصحيح عند ابن الصلاح دراسة نقدية في المصطلح والمباني الحديثية

الباحث
جاسم عبد المحسن قاسم

الأستاذ الدكتور
صالح جبار القريشي
جامعة الكوفة - كلية الفقه

اشتهرت في هذا المورد كتاب مقدمة ابن الصلاح، ورغم نجاحه في توضيح المسائل المرتبطة بهذه القواعد وتحاشيه الإطالة، إلا أنه لم يخلُ من بعض الملاحظات المنهجية التي يمكن أن يقف عندها الباحث ويتناولها بالنقد والتحليل مع استعراض أقوال السابقين له أو اللاحقين ومعرفة فيما توقفوا فيه وماهي الأدلة التي ساقوها في مخالفتهم له، وكان الغرض من ذلك هو عدم أخذ ما يطرح في الكتب العلمية والدرسية أخذ المسلمات واستعراض الاقوال والادلة المخالفة، من أجل التمرين

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين وأصحابه المنتجبين وبعد.
لقد قام العلماء السابقين ببذل جهود عظيمة في خدمة السنة النبوية، متمثلة بتدوينهم الكتب المختصة بقواعد علم الحديث أسموها «علوم الحديث» أو «مصطلح الحديث» التي يتم من خلالها معرفة الحديث الصحيح من السقيم من أجل الوصول الى الحكم الشرعي الذي يحتاجه الفقيه، ومن الكتب التي

والتدريب وتفعيل دور العقل في ترجيح الرأي الأقرب للصحة .

لذا سوف يتم في هذا البحث مناقشة التعريف الذي وضعه ابن الصلاح للصحيح للوقوف على ما يمكن أن يردّ عليه من مؤاخذات، فضلاً عن مناقشة كون كتابي صحيح البخاري ومسلم أصح الكتب بعد كتاب الله ، بحيث جعلهما المقياس في معرفة الصحيح من غيره ، والذي يتأسس على ضوئه الكثير من الأحكام المستنبطة من نفس هذين الكتابين والاحتجاج بهما ، لذا سيتم استعراض كل الأدلة التي استند عليها في أقواله وتبيان مواطن الضعف فيها إن وجد معتمدين بذلك على أقوال العلماء سواء كانوا من المحدثين أو الفقهاء أو الأصوليين .

في معرفة الصحيح من الحديث

وفيه مطالب :

المطلب الأول

نقد تعريف المصنف للحديث الصحيح

وفيه أمور :

أولاً: نقد صياغة التعريف

عرّف المصنف الصحيح بقوله: (أما الحديث الصحيح: فهو الحديث المسند، الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً، ولا معللاً).^١

ويلاحظ على المصنف في تعريفه هذا عدة أمور:

(١) ذكره مصطلحات زائدة عن الحاجة في التعريف :-

فقوله : «هو الحديث المسند الذي يتصل اسناده» كان بإمكانه ان يستغني عن ذلك بالقول «هو ما اتصل اسناده» ؛ لأن الغرض من ذلك هو ذكر شرط اتصال السند، وقد نقل ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) اعتراض بعضهم على ذلك بقوله:

(لوقال المسند المتصل لاستغنى عن تكرار لفظ الاسناد)^٢

(٢) دخول المرفوع في تعريفه دون الموقوف :-

وقد أشار السيوطي الى تعريف النووي للصحيح المخالف لتعريف ابن الصلاح الذي قيد فيه الصحيح بالمسند وعنى به المرفوع ، على حين يشمل الحديث الصحيح المرفوع والموقوف ولهذا اختصر النووي التعريف بالقول : (هو ما اتصل سنده...)^٣، وقال بذلك السيوطي: (عدّل - اي النووي - عن قول ابن الصلاح «المسند الذي يتصل اسناده» لأنه أخصر وأشمل للمرفوع والموقوف)^٤

(٣) خروج المرسل عن التعريف لمن يصححه :-

حيث ذكر العراقي (ت ٨٠٦هـ) قول من خالف هذا بقوله : (اعترض عليه بأن من يقبل المرسل لا يشترط أن يكون مسنداً...)^٥ فعندها لا يكون جامعا لكل افراده.

في التعريف الذي ذكره ابن الصلاح وذلك
لعدة اسباب:

١- العدل لا يجازف برواية ما ليس مضبوطا على
الوجه المعتبر:^{١١}
فمن ضمن المعاني التي يمكن ان تحملها
العدالة هي كون الراوي العادل ممن يمكن
الوثوق بأقواله ومروياته اعتمادا على كونه
لا يروي الى عن تثبت وتأكد مما سمع
، وهذا المعنى مشابه للضبط، فالذي لا
يملك هذه الصفة لا نقول عنه عادل
، فاشتراط العدالة يقتضي اشتراط الضبط
بطريق الاولى، فذكره معه تكرر، وقد
زائد، وقد (قال جماعة منهم الشهيد الثاني
في البداية: ان اعتبار العدالة في الحقيقة يغني
عن اعتبار الضبط، لان العدل لا يروي الا
ما ضبطه وحققه على الوجه المعتبر)^{١٢}
والمقصود بالعدالة التي يلزم ان يمتلكها
الراوي هنا هي (بما تعنيه العدالة من
الاستقامة الفكرية والعملية للراوي، حيث
ان تعمد الانحراف بعد قيام الدليل على
الحق مخل بالعدالة، كما يخل بها تعمد
الكذب او عدم الضبط، لكشف ذلك كله
عن عدم التحرز او عدم التثبت)^{١٣}.

وقد يقول قائل ان الراوي حتى وان لم
يكن متعمدا فقد يكون اصابه السهو
والنسيان والغفلة وقد اجاب عنه هاشم
معروف بالقول: (ذلك لان العادل إذا
أحس من نفسه النسيان أو السهو وعدم
الإتقان يمتنع من تلقاء نفسه عن الرواية
إذا لم يكن جازما ومطمئنا لما يرويه عن
غيره وافترض غفلته وعدم التفاته إلى

ثانيا: نقد قيد الضبط في التعريف
وفيه:

(١) معنى الضبط:

عرف أهل الحديث الضابط بانه: قليل
الخطأ في الرواية، اذ قالوا:
(الضابط من الرواة هو الذي يقل خطؤه
في الرواية، وغير الضابط هو: الذي يكثر
غلطه ووهمه في الرواية، سواء كان ذلك
لضعف استعداده او لتقصيره في اجتهاده).^٦
فإذن الضابط لا يعني انه لا يُخطأ أبدا بل
قليل الخطأ، حيث اعتبر المامقاني الضابط
هو (من يغلب ذكره سهوه، لا من لا
يسهو أصلا، وإلا لانحصر الامر فيما يرويه
المعصوم (عليه السلام) من السهو، وهو
باطل بالضرورة، فلا يقدر عروض السهو
عليه الا نادرا، كما صرح به جماعة)^٧.^٨
فالذي يغلب عليه الغلط لا يعد ضابطا
بل يترك وقد اشار الخطيب البغدادي الى
ذلك بالقول: (... يذكر عن سفيان الثوري
قال ليس يكاد يفلت من الغلط أحد إذا كان
الغالب على الرجل الحفظ فهو حافظ وإن
غلط وان كان الغالب عليه الغلط ترك)^٩
وكذلك ذكروا للضبط معنى اخر (هو تيقظ
الراوي حين التحمل وفهمه لما سمعه
وحفظه لذلك من وقت التحمل الى وقت
الاداء)^{١٠}
هذا فيما يخص المعاني التي وردت
للضبط.
(ب) الادلة على عدم الحاجة الى قيد
الضبط:
يمكن القول ان قيد الضبط لا حاجة اليه

الالتزام والدقة في التحديث والاختبار، مع ان الامر ليس كذلك دائماً، لفرض الاكتفاء بوثاقته ولو لم يكن ضابطاً في نفسه، وبعبارة اخرى: ان ما هو معتبر في امثال المقام هو الضبط بما يؤديه عنوان الوثيقة- بل الوثوق على المختار- بحيث يكون موجبا للاطمئنان النفسي لدى السامع والمتلقي. واما كونه ضابطاً بذلك المعنى الواسع، فلا دليل على اعتباره، ولا سيما بعد وجود من يحدث بحديث يوثق به، ولو لم يكن ضابطاً لغيره).^{١٨}

٢- الضبط شرط عام وليس خاص:

كما يمكن الاستفادة من اقوال بعضهم^{١٩} ان الضبط شرط عام في الراوي والتعريف بصدد بيان الشرائط الخاصة.

ثالثاً: نقد قيد (الى متناه)

هذه العبارة مبهمّة وتفيد العموم، لأنها تعني ان يكون متناه الرسول «ص»، او الصحابي، او التابعي او ما دونه، فلو كان المقصود به الرسول «ص» فقط، فالأجدي التنصيص على ذلك، ولكن الاقرب ان مراد المصنف هو الرسول «ص» او غيره مما ذكر، لان اغلب محدثي العامة ومنهم المصنف يستندون في صحة الحديث على شرط الاتصال، وكما قال الخرسان عند ذكره لتعريف الصحيح عند النووي والخطابي:

(إن الاستفادة من هذين التعريفين وسواهما ان شرط الاتصال كاف في الخبر الصحيح عند محدثي العامة، دون حاجة الى

كثرة سهوه ونسيانه هذا الافتراض وان كان ممكناً في ذاته، الا ان مصاديقه ان لم تكن معدومة فهي نادرة للغاية، وإذا بلغ الحال بالراوي إلى هذا الحد. لم يعد محلاً للوثوق والاطمئنان عند عامة الناس، وتصبح مروياته بنظر العقلاء كغيرها من المرويات التي يجب التثبوت فيها ان لم تكن أسوأ حالاً منها).^{١٤}

وقد فهم السيوطي (ت ٩١١هـ) هذا المعنى من كلام ابن حجر^{١٥} (ت ٨٥٢هـ) حيث قال: (ثم رأيت شيخ الإسلام - اي ابن حجر - ذكر في نكته معنى ذلك فقال إن اشتراط العدالة يستدعي صدق الراوي وعدم غفلته وعدم تساهله عند التحمل والأداء)^{١٦}

كما اشار المامقاني الى هذا المعنى بالقول (...إلا ان يقال: ان الضبط مغاير للعدالة

، حيث يراد منه الامن من غلبة السهو والخطأ والغفلة الموجبة لوقوع الخلل على سبيل الخطأ، فتأمل كي يظهر لك ان اصالة عدم الغفلة والخطأ والنسيان محكمة ومتفق عليها عند الجميع وظواهر الالفاظ حجة. إلا ان يكون على خلاف المتعارف في الحفظ والضبط وكثرة النسيان والغفلة، فذاك بحث اخر... فالضابط الذي نريده من كان ذكره اكثر من سهوه...)^{١٧}

١- ذكر قيد الضبط يستوجب مؤنة زائدة:

وقد اشار الخرسان الى ان الضبط المقصود في المقام هو ما يحقق مفهوم الوثوق وبالتالي الاطمئنان وليس المقصود ذلك المعنى الواسع للضبط حيث يقول:

(نظراً الى انه يعني - اي الضبط - مزيد

أحدها : مخالفة الثقة لأرجح منه ، والثاني : تفرد الثقة مطلقا ، والثالث : تفرد الراوي مطلقا ، ورد الأخيران فالظاهر أنه أراد هنا الأول^{٢٣} فإذا يمكن ان نستنتج ان مقصود ابن الصلاح للشاذ هو مخالفة الثقة لمن هو ارجح منه . وعليه فالكلام في الشاذ ومدى صلاحيته في التعريف سوف يكون وفقا لمقتضى النقاط التي سوف يشير اليها البحث .

الادلة على عدم الحاجة لهذا القيد :

١- ان نفي الشذوذ يتحقق بالشروط السابقة التي ورد ذكرها في التعريف فبتحقق العدالة والاتصال في السند يدفعا الى ان نظمئن بصدور الحديث دون البحث عن امور اخرى فيها مؤونة زائدة على ذلك ، وقد لفت ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) النظر الى هذه المسألة ، حيث نقل السيوطي عنه^{٢٤} قوله : (وهو - أي اشترط انتفاء الشذوذ في تسمية الحديث صحيحا - مشكل لأن الإسناد إذا كان متصلا ، ورواته كلهم عدول ضابطون ، فقد انتفت عنه العلل الظاهرة ، ثم إذا انتفى كونه معلولا فما المانع من الحكم بصحته؟ ... بل إذا وجدت الشروط المذكورة أولا ، حكم للحديث بالصحة ما لم يظهر بعد ذلك أن فيه شذوذا ، لأن الأصل عدم الشذوذ وكون ذلك أصلا مأخوذ من عدالة الراوي وضبطه ، فإذا ثبت عدالته وضبطه كان الأصل أنه حفظ ما روي حتى يتبين خلافه)^{٢٥} .

معصوم كرسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) في انتهاء السند ، خلافا للامامية فانهم يرون ان اتصال الصحيح بالمعصوم شرط ضروري ، وقد اشار الدكتور صبحي الصالح في تعريفه الى ذلك ايضا قائلا: [... حتى ينتهي الى رسول الله او الى منتهاه من صحابي او من دونه...]^{٢٦} مؤكدا بذلك على ضرورة التصريح بانتهاء النقل الى المعصوم «عليه السلام»^{٢٦} ثم ردّ الخرسان على من خلط بين الرسول «ص» والصحابي بقوله :

(لكنه قد خلط في تسويته بين رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) وبين الصحابي او من دونه ؛ فقد اقتضت العصمة على من عصمه الله تعالى ، ولم تشمل من نزل قران يتلى في سورة «المنافقون» بالتوثيق الالهي لما صدر منهم من تجاوزات ومخالفات حتى وسموا بالمنافقين ؛ الامر الذي ينفي حجة غير المعصوم)^{٢٢}

رابعا: نقد قيد عدم الشذوذ

من ضمن القيود التي ذكرها ابن الصلاح في تعريفه للصحيح هو قيد عدم الشذوذ ، وحتى نعرف ان هذا القيد صالح لأن يكون شرطا في صحة التعريف او غير صالح ، لابد لنا في البدء ان نعرف ما المقصود بالشاذ ، وابن الصلاح نقل اقوال بعض المحدثين وردها في ذكره لمعنى الشاذ في النوع الثالث عشر ، اختصر كلامه السيوطي (ت ٩١١هـ) بالقول : (قيل لم يفصح بمراده من الشذوذ... وقد ذكر في نوعه ثلاثة أقوال :

٢- ان الظاهر من تعريف القدماء للحديث الصحيح عدم اعتمادهم على هذا القيد فلو تقصينا كلام العلماء الذين سبقوا ابن الصلاح فلان نجد احدا منهم قد اشترط قيد الشذوذ بل الغالب على كلامهم هو قيد الاتصال والعدالة (كالحميدي «شيخ البخاري» ، ومحمد بن يحيى الذهلي ، ويحيى بن محمد بن يحيى الذهلي) ،^{٢٦} والحاكم النيسابوري^{٢٧} (ت ٤٠٥ هـ) والخطابي^{٢٨} ، والشافعي (ت ٢٠٤ هـ) حيث يكفي عنده في الاحتجاج بالخبر أن يكون راويه ثقة عالماً ، أو ثقة صاحب كتاب صحيح ، وأن يكون سنده متصلًا^{٢٩}

ومال الشوكاني الى هذا بقوله : (والرفع زيادة لا ينبغي الغاؤها كما هو مصطلح اهل الاصول وبعض اهل الحديث، وهو الحق)^{٣١}

وهذا التباين المنهجي - المتمثل في أن ابن الصلاح ومن تبعه من المحدثين يشترطون في التصحيح على سلامة الحديث من الشذوذ والعلة مع عدالة الراوي واتصال السند ، وأن الفقهاء وأئمة الأصول يعولون على ظاهر السند ، أي ثقة الراوي واتصال السند ، والتجوز العقلي بأن لا يكون غلطاً - مرده الى ان نظرة الفقهاء للحديث بلحاظات متعددة (فإن كثيراً من العلل التي يعلل بها المحدثون الحديث لا تجري على أصول الفقهاء)^{٣٣} .

(كما يلاحظ عند التتبع والبحث ان بعض المعاصرين يصححون الاحاديث بناء على ظاهر سندها، حيث يتجلى بوضوح أنهم سلكوا مسلك الفقهاء وأئمة الأصول ، حتى وان اعلمها ابن الصلاح وبعض المحدثين بالتفرد والمخالفة ، وقد يستدلون على ذلك بقول ابن حجر الذي ورد في تدريب الراوي^{٣٤} الذي سبق الاشارة اليه.)^{٣٥}

٤- اختلاف المحدثين في كون الشذوذ هل يقتضي الصحة او لا ؟ فضلا عن ان يقتضي الوضع او البطلان

٣- إن الفقهاء والاصوليين وبعض المحدثين لا يُعد الشذوذ عندهم مانعا من صحة الحديث وقد ذكر الصنعاني (ت ١١٨٢ هـ) ذلك بقوله : (ان الفقهاء والاصوليين وتابعهم بعض المحدثين، لا يشترطون في صحة الحديث سلامته من الشذوذ، بمعنى الزيادة في المتن او السند، مادام راويه محرر الوثيقة ، اذ القول عندهم قول من زاد في المتن او السند ، لأنه مثبت وغيره ناف ، والمثبت بحسب قواعد الاصوليين والفقهاء مقدم على النافي)^{٣٠}

فاتحياط ابن الصلاح ومن تبعه من بعض المحدثين في تصحيح الحديث فيه قدر زائد لا يوافق عليه الفقهاء والاصوليين، وقد قال الزركشي : (واعلم ان للمحدثين اغراضا في صناعتهم ، احتاطوا فيها ، لا يلزم الفقهاء اتباعهم على ذلك ، فمنه... طعنهم

جملة المرجحات، فيكون بينها راجح ومرجوح لمعارضته له، لا لأنه غير صحيح، ذلك ان المرجوحية لا توجب ضعفاً. فاذا الشذوذ غير مانع عن اتصاف الخبر بالصحة... وذلك لان الشذوذ بالتفسير الذي سبقت اليه الاشارة لا ينافي الصحة. وقد يقال ان الحديث الشاذ صحيح ولكن لا يعمل به، فما هي الغاية اذن من تصحيحه، لان العلماء ما كانوا يبذلون الوسع لفرز الصحيح عن غيره الا من اجل العمل به والا كان هذا الامر لغواً.

المطلب الثالث : نقد الملاحظات التي أوردها بعد التعريف

وفيه امور:

اولاً: دعوى عدم الخلاف في هذا التعريف وبعد ذكر المصنف لتعريف الصحيح ادعى عدم الخلاف فيه حيث قال : (فهذا الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث)^{٣٨} ولا يمكن نفي الخلاف في ما ذكره بين اهل الحديث وذلك من خلال الاتي:

(١) ان هناك من اشترط العدد في الرواية من اهل الحديث

حيث أن الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) اشترط العدد في الرواية كالشهادة حيث يقول : (... وصفة الحديث الصحيح أن يرويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صحابي زائل عن اسم الجهالة وهو أن يروي عنه تابعيان عدلان ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلى وقتنا هذا كالشهادة

حيث قال السيوطي (ت ٩١١ هـ): (... وعلى تقدير التسليم إن المخالف المرجوح لا يسمى صحيحاً فففي جعل انتفاء شرطاً في الحكم للحديث بالصحة نظر... فمجرد مخالفة أحد رواته لمن هو أوثق منه أو أكثر عدداً لا يستلزم الضعف، بل يكون من باب صحيح أو أصح)^{٣٦}.

فقد عدّ بعض المحدثين أن مخالفة الثقات انما تدخل في باب الترجيح بين الصحيح والأصح منه، أي أن كلاهما يعدونه صحيحاً، ولكن تصنف حسب مراتب الصحيح، فاذا كان الأمر كذلك فلا يمكن بعد ذلك الحديث عن ضعف الحديث الشاذ. وهذا ما أشار اليه السخاوي (ت ٩٠٢ هـ) حيث قال : (أن شيخنا مال إلى النزاع في ترك تسمية الشاذ صحيحاً وقال غاية ما فيه رجحان رواية على أخرى، والمرجوحية لا تنافي الصحة وأكثر ما فيه أن يكون هناك صحيح وأصح فيعمل بالراجح ولا يعمل بالمرجوح لأجل معارضة له لا لكونه لم يصح طريقه ولا يلزم من ذلك الحكم عليه بالضعف... ويتأيد بمن يقول صحيح شاذ... قال: ومن تأمل الصحيحين وجد فيهما أمثلة من ذلك)^{٣٧}

وعليه فان تفرد الراوي، او مخالفته لغيره بالزيادة او النقص او غيرها لا يستلزم الضعف، بل يكون من باب الصحيح والأصح، وتقديم بعض الاحاديث على بعض لرجاحتها لان الرواية المخالفة توجب الدخول في باب التعارض وطلب الترجيح، والظاهر ان رواية الاكثر من

الاسناد لكنه ضعيف المتن فعندها لا يقال انه حديث صحيح.

المطلب الرابع : في نقد الفوائد التي ذكرها المصنف حول الصحيح

وفيه :

اولا: نقد الفائدة الاولى

وفيه امرين:

(١) في أصحية المتن او السند

في معرض حديثه في الفائدة الاولى عن درجات الصحيح وكيف انها تتفاوت في القوة بحسب تمكن الحديث من الصفات المذكورة التي تبني الصحة عليها يقول: (ولهذا نرى الإمساك عن الحكم لإسناد أو حديث بأنه الأصح على الإطلاق . على أن جماعة من أئمة الحديث خاضوا غمرة ذلك)٤٤.

وقد أنكر ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) أن يكون هناك من أئمة الحديث من ذكر في كون متن حديث أصح من متن حديث آخر، فكان خوضهم في الإسناد فقط دون المتن يقول:

(إما الإسناد فهو كما قال قد صرح جماعة من أئمة الحديث بأن إسناد كذا أصح الأسانيد . وأما الحديث فلا يحفظ عن أحد من أئمة الحديث أنه قال : حديث كذا أصح الأحاديث على الإطلاق ، لأنه لا يلزم من كون الإسناد أصح من غيره أن يكون المتن المروي به أصح من المتن المروي بالإسناد المرجوح ، لاحتمال انتفاء العلة عن الثاني ووجودها في الأول .

على الشهادة...٣٩

(٢) (أن البخاري ومسلما أضافا إلى ذلك شروطا آخر، فعلت به رتبة حديثهما ؛ فمما شرطه البخاري ثبوت السماع ، ولم يكتف بإمكان اللقاء والمعاصرة ، وهذا لا يدخل في ضابط المصنف.)٤٠

ثانيا: بين صحة المتن وصحة الاسناد

بعد ذلك قال المصنف : (ومتى قالوا هذا حديث صحيح فمعناه ما اتصل سنده مع سائر الأوصاف المذكورة)٤١

وقد ذكر الزركشي ان هناك من العلماء من أوردوا على ابن الصلاح في هذه المسألة أمرين : (أحدهما: أنهم يقولون في المرسل صحيح في الجملة ، وإن لم يكن صحيحا محتجا به ، وكذلك غير المرسل من الأحاديث المختلف في صحتها ، ولم يشترط جميع تلك الأوصاف المذكورة .

الثاني: أن السند قد يكون صحيحا مع الحكم على المتن بالضعف ...)٤٢ وصرح الزركشي بضرورة التفريق بين الحديث الصحيح والاسناد الصحيح ، حيث يقول: (ينبغي التأمل والنظر بين قولهم « هذا حديث صحيح » وهذا إسناد صحيح » وبينهما فرق فإن الثاني يريدون به اتصال الإسناد وعدم انقطاعه ... فربما كان متن الحديث ضعيفا وإسناده جيدا بخلاف قولهم « حديث صحيح »)٤٣

فما جعله المصنف من مدار الحكم بصحة الحديث على الحكم بصحة الإسناد المستكمل للشرائط غير صحيح ، فالأمر ليس كذلك دائما لأنه قد يكون صحيح

صاحب الصحيح - أنه قال: أصح الأسانيد كلها: مالك، عن نافع، عن ابن عمر. وبنى الإمام (أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي) على ذلك: أن أجل الأسانيد الشافعي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، واحتج بإجماع أصحاب الحديث على أنه: لم يكن في الرواة عن مالك أجل من الشافعي)^{٤٦}

وقد اعترض بعض المحدثين^{٤٧} على ابن الصلاح بقوله «أصح الأسانيد» في أن هذه الكلمة كان لابد من تقييدها وعدم إطلاقها واستندوا في ذلك لما طرحه الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) الذي يقول: (إن هؤلاء الأئمة الحفاظ قد ذكر كل ما أدى إليه اجتهاده في أصح الأسانيد ولكل صحابي رواية من التابعين ولهم أتباع وأكثرهم ثقات فلا يمكن أن يقطع الحكم في أصح الأسانيد لصحابي واحد فنقول... إن أصح أسانيد أهل البيت جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي إذا كان الراوي عن جعفر ثقة، وأصح أسانيد الصديق إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر، وأصح أسانيد عمر الزهري عن سالم عن أبيه عن جده...)^{٤٨} لذا يورد الزركشي على كلام ابن الصلاح بالقول:

(أن ما ذكره أولا من إطلاق أصح الأسانيد ليس هو مطلقا، بل بالنسبة إلى صحابي دون آخر، ولما نقل الحاكم في كتابه ذلك...)^{٤٩} ثم يستشهد بما ذكره الحاكم. أما السيوطي (ت ٩١١ هـ) فكان مؤيدا للكلام

... أو كثرة المتابعات وتوافرها على الثاني دون الأول. فلأجل هذا ما خاض الأئمة إلا في الحكم على الإسناد خاصة)^{٥٠} فكما نلاحظ أن ابن حجر أوعز سبب عدم خوض أئمة الحديث في المتن إلى أننا إذا قلنا أن هذا الحديث أصح إسنادا من ذلك فهذا لا يعني نفس الحال بالنسبة للمتن لأنه قد تكون هناك علة في متن الأول وعدم وجودها في متن الثاني.

(ب) في أصح الأسانيد ثم عرّج المصنف على من قال بأصحية السند وذكر الخلاف في أصح الأسانيد حيث استعرضهم بالقول:

(فروينا عن (إسحاق بن راهويه) أنه قال: أصح الأسانيد كلها: الزهري، عن سالم، عن أبيه. وروينا نحوه عن (أحمد بن حنبل).

وروينا عن (عمرو بن علي الفلاس) أنه قال: أصح الأسانيد: محمد بن سيرين، عن عبيدة، عن علي. وروينا نحوه عن (علي بن المديني). روي ذلك عن غيرهما. ثم منهم من عين الراوي عن محمد، وجعله أيوب السخيتاني. ومنهم من جعله ابن عون. وفيما نرويّه عن (يحيى بن معين) أنه قال: أجودها: الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله.

وروينا عن أبي بكر بن أبي شيبة قال: أصح الأسانيد كلها: الزهري، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي. وروينا عن (أبي عبد الله البخاري) -

قوله عدة ملاحظات :

١- وقع تناقض صريح في كلام ابن الصلاح حينما ادعى امتناع المتأخرين من معرفة الصحيح والحسن على حين يخالف ذلك فيما ذكره في مبحث « الحسن » بعد حديثه عن تفاوت زوال ضعف الحديث عند مجيئه من وجوه قال :

(وهذه جملة تفاصيلها تدرك بالمباشرة والبحث)^{٥٢}

وفي حديثه عن « الشاذ » قال : (إذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه : فإن كان ما انفرد به مخالفا لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط ، كان ما انفرد به شاذاً مردوداً ، فإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره وإنما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره ، فينظر في هذا الراوي المنفرد : فإن كان عدلاً حافظاً موثقاً بإتقانه وضبطه قبل ما انفرد به)^{٥٣}

ثم قال المصنف : (فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرد به : استحسنا حديثه ذلك ، ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف)^{٥٤}

فهذا يخالف قوله الأول من الاعتماد على معرفة الصحيح والحسن على تصانيف أئمة الحديث وهنا يقول استحسنا .

كما صرح - في الفائدة الرابعة عند الحديث حول كتاب المستدرک للحاكم - بإمكانية توصل المتأخرين إلى اكتشاف العلة حيث يقول :

(فالأولى أن نتوسط في أمره فنقول : ما حكم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره

الزركشي فقال نقلا عن الحاكم مع تغيير طفيف : (... قال الحاكم ينبغي تخصيص القول في أصح الأسانيد بصحابي أو بلد مخصوص بأن يقال أصح إسناد فلان أو الفلانيين كذا ولا يعمم...)^{٥٥}

ثانياً: نقد الفائدة الثانية

وفيه : تصحيح الحديث بالاعتماد على الصحيحين او احد تصانيف أئمة الحديث المعتمدة

ابتدأ المصنف حديثه في الفائدة الثانية عن تصحيح الأحاديث التي لم ترد في الصحيحين او احد الكتب المشهورة بالقول: (إذا وجدنا فيما يروى من أجزاء الحديث وغيرها حديثاً صحيح الإسناد ولم نجده في احد الصحيحين ولا منصوصاً على صحته في شيء من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة فانا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد، لأنه ما من إسناد من ذلك إلا وتجد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه عرياً عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان فأل الأمر إذن في معرفة الصحيح والحسن إلى الاعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة...)^{٥٦}

وكانه أغلق باب الاجتهاد والنظر في الاحاديث حتى صحيحة الاسناد واكتفى بأخذ ما قاله السابقين أخذ المسلمات ولكن عند التفحص والتبع يورد على

وقد صحح كثير من المتأخرين أحاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحا كابن القطان وتلميذه ابن المواق ، والضياء المقدسي ، والزكي المنذري ، والمزي ، والذهبي^{٥٩}.

كما ان العراقي (ت ٨٠٦ هـ) ايد أيضا ما ذهب اليه النووي حيث يقول:

(وما رجحه النووي هو الذي عليه عمل أهل الحديث ، فقد صحح جماعة من المتأخرين أحاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحا).^{٦٠}

٤- ثم إن المصنف لم يذكر ما يخص معرفة الضعيف من الاحاديث مع ان طرق معرفته هي عينها طرق معرفة الصحيح والحسن فيلزم من ذلك ان يشير الى تعذر المتأخرين عن معرفة الضعيف كما هو الحال في الصحيح والحسن حسب مدّعا. ٥- ادعى ابن الصلاح قيد الحفظ في معرفة الصحيح ولم يقل به احد لا هو - عند ذكره لشروط الحديث الصحيح - ولا غيره من العلماء السابقين ، ولذا سيتم ذكر ما طرحه ابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) في هذا الأمر

لأنه فصل فيه حيث يقول:

(فيه نظر، لأن الحفظ لم يعده أحد من أئمة الحديث شرطا للصحيح وإن كان حكي عن بعض المتقدمين من الفقهاء... هذا وإن كان صريحا في أنه لا يؤخذ عن لا يحفظ، فإن العمل في القديم والحديث على خلافه، لا سيما منذ دونت الكتب، وقد ذكر المؤلف في «النوع السادس والعشرين» أن ذلك من مذاهب أهل التشديد... والمصنف لما ذكر

من الأئمة ، إن لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتاج به ويعمل به إلا أن تظهر فيه علة توجب ضعفه)^{٥٥} فكلامه هذا ينافي ادعاءه من أن الكشف عن الشذوذ والعلة من طرف المتأخرين متعسر بل متعذر.

٢- يذكر ابن الصلاح أن السبب في عدم قدرة المتأخرين على تصحيح وتحسين الحديث هو الخلل الواقع بأسانيدهم حيث يقول:

(لأنه ما من إسناد من ذلك إلا ونجد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه عريا عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان).^{٥٦}

وإذا كان الأمر كذلك فمن باب أولى ان يرد هذا الكلام على المتقدمين أيضا إذا كان الإسناد عندهم كما هو عند المتأخرين ، فإذا زال الأمر المسبب والمانع عن القدرة على التصحيح والتعليل فبالإمكان عندها إعمال القواعد النقدية ، وكما قال النووي : (والأظهر عندي جوازه لمن تمكن وقويت معرفته)^{٥٧}.

٣- كما أن عمل أهل الحديث خلاف ما ذهب اليه ، وقد قال الزركشي في ذلك : (ما ذكره من أنه لا يحكم بصحته لضعف الأهلية في هذه الأزمنة لا نعرف له فيه سلفا ، والظاهر جوازه ، ولعله بناه على جواز خلو العصر عن المجتهد المطلق، والصواب خلافه).^{٥٨}

وبعد ان ذكر الزركشي قول النووي الذي سبق قال: (وعليه عمل أهل الحديث ،

حد الصحيح لم يتعرض للحفظ أصلاً، فما باله يشعر هنا بمشروطينه^{٦١} وهذا يوصلنا الى القول بان الذي يحفظ الحديث عن ظهر قلبه ليس افضل من الذي يحفظ الاحاديث التي يسمعاها بكتاب ويتعاهداها من التلف والتحرير بل يدل ذلك على شدة احتياظه وورعه وضبطه، يقول ابن حجر(ت٨٥٢هـ) في هذا الصدد:

(فمن كان عدلاً، لكنه لا يحفظ حديثه عن ظهر قلب، واعتمد على ما في كتابه فحدث منه، فقد فعل اللازم له وحديثه على هذه الصورة صحيح بلا خلاف، فكيف يكون هذا سبباً لعدم الحكم بالصحة على ما يحدث به. هذا مردود.)^{٦٢}

اما ما يخص قول ابن الصلاح في الاعتماد على ما نص السابقون من التصحيح والتحسين فيقول ابن حجر(ت٨٥٢هـ): (فيه نظر، لأنه يشعر بالاقصصار على ما يوجد منصوصاً على صحته ورد ما جمع شروط الصحة إذا لم يوجد النص على صحته من الأئمة المتقدمين.

فيلزم على الأول تصحيح ما ليس بصحيح، لأن كثيراً من الأحاديث التي صححها المتقدمون اطلع غيرهم من الأئمة فيها على علل تحطها عن رتبة الصحة، ولا سيما من كان لا يرى التفرقة بين الصحيح والحسن)^{٦٣}.

ثم رد الحافظ ابن حجر(ت٨٥٢هـ) استدلال ابن الصلاح على دعواه فقال: (ما استدلل به على تعذر التصحيح في هذه الأعصار المتأخرة بما ذكره من كون

الأسانيد ما منها إلا وفيه من لم يبلغ درجة الضبط والحفظ والإتقان ، ليس بدليل ينهض لصحة ما ادعاه من التعذر ، لأن الكتاب المشهور الغني بشهرته عن اعتبار الإسناد منا إلى مصنفه كسنن النسائي مثلاً، لا يحتاج في صحة نسبه إلى النسائي إلى اعتبار حال رجال الإسناد منا إلى مصنفه.)^{٦٤}

ثم قال ابن حجر(ت٨٥٢هـ):

(فإذا روى حديثاً ولم يعلله وجمع إسناده شروط الصحة ولم يطلع المحدث المطلع فيه على علة، ما المانع من الحكم بصحته ولو لم ينص على صحته أحد من المتقدمين، ولا سيما وأكثر ما يوجد من هذا القبيل ما رواه رواة الصحيح).^{٦٥}

ثالثاً: نقد الفائدة الثالثة

وفيه : كتابي البخاري(ت٢٥٦هـ) ومسلم (ت٢٦١هـ) والحكم عليهما بالصحة يقوم ابن الصلاح بتخصيص الحديث في الفوائد الباقية من الثالثة الى الثامنة في الحديث عن كتابي البخاري(ت٢٥٦هـ) ومسلم ومدى صحتهما لذا سوف يتم الكلام هنا عن هذين الكتابين ويضمن الملاحظات النقدية التي سجلت على هذه الفوائد التي ذكرها.

وستذكر بعض المسائل بشكل تفصيلي نظراً لأهميتها حيث أن ابن الصلاح هو الآخر فصل في ذلك ، فضلاً عن أن كثيراً من المباني الحديثية اسس عليها ابن الصلاح في تصحيحه للأحاديث وتضعيفه لها من خلال دعوى صحة هذين الكتابين.

وفي بداية حديثه في هذه الفائدة قال: (أول

من صنف الصحيح البخاري... وتلاه مسلم... وكتابهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز)^{٦٦}،

وممكن ان يتم ذكر بعض الاشكالات التي ترد على الصحيحين منها:

١- عدم اكتمال صحيح البخاري

أن صحيح البخاري (ت ٢٥٦هـ) لم يكتمل على يد مؤلفه بل على يد غيره وهم كلا من الفربري والمستملي، وقد نقل عنهما انهما وجدا في الصحيح اوراقا «مبيضة»، وصرح بهذا ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) نقلا عن ابي الوليد الباجي قول المستملي:

(انتسخت كتاب البخاري من أصله الذي كان عند صاحبه محمد بن يوسف الفربري فرأيت فيه أشياء لم تتم وأشياء مبيضة منها تراجم لم يثبت بعدها شيئا ومنها أحاديث لم يترجم لها فأضفنا بعض ذلك إلى بعض)^{٦٧}.

فهل بعد ذلك ممكن القول ان الكتاب الذي تم إكماله من قبل الاخرين هو صحيح في كل ما ورد فيه؟! الا يدعو للشك والريبة والحذر من اخذ ما ورد فيه أخذ المسلمات؟

2- نقل البخاري الروايات بالمعنى

إن قسما من احاديث البخاري (ت ٢٥٦هـ) لم ينقلها نصا وبنفس اللفظ بل رواها بالمعنى وذلك لأنه كان يعتمد على حفظه وكذلك لأنه كان يسمعها في بلاد ويكتبها في بلاد اخرى وهذا ما صرح به هو نفسه وقد نقل الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) عن

وقد اورد ابن حجر عن محمد بن الأزهر السجستاني قوله: (كنت في مجلس سليمان بن حرب والبخاري معنا يسمع ولا يكتب فقبل لبعضهم ماله لا يكتب فقال يرجع إلى بخاري ويكتب من حفظه)^{٦٩}

وممكن ان ندعي هنا ضعف احاديث البخاري بسبب اتباعه لهذا الاسلوب بتخريج الأحاديث فهذه الفترة التي يستغرقها في سماعه للحديث وكتابته هل سوف تبقى الفاظ الحديث حاضرة نصا في ذهنه؟ ام سوف يستعين بألفاظ اخرى؟ لاسيما وأنه يقطع مسافات شاسعة في هذه البلدان التي ذكرها وطول المدة التي يتطلبها السفر في ذلك الزمان حتى يصل ويدون ذلك. ولا ننسى انه استغرق كتابته ست عشرة سنة.

٣- انتقاد الحفاظ لبعض أحاديث الصحيحين انتقد الحفاظ صحيح البخاري في عشرة ومائة حديث، يقول ابن حجر (ت ٨٥٢هـ): (وبقي الكلام فيما علل من الأحاديث المسندات وعدة ما اجتمع لنا من ذلك مما في كتاب البخاري وإن شاركه مسلم في بعضه مائة وعشرة أحاديث منها ما وافقه مسلم على تخريجه وهو اثنان وثلاثون حديثا ومنها ما انفرد بتخريجه وهو ثمانية وسبعون حديثا)^{٧٠}

صحيحه عشرة أحاديث^{٨١}، كذلك عمران بن حطان^{٨٢} أحد قادة الخوارج وفقهاءهم ، روى عنه البخاري في صحيحه^{٨٣}.

وقام ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) بسرد أسماء من طعن فيه من رجال البخاري من قبل العلماء والمحدثين وناقش ذلك وفيه تفاصيل كثيرة في الطعن بهم وتضعيفهم من قبل بعض العلماء والمحدثين ولن نذكرها هنا حتى لا يطول بنا المقام.^{٨٤}

وفي معرض كلام ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) عن الأحاديث التي انتقدت عليهما وقدح بها بعض العلماء قال: (وعدة ما اجتمع لنا من ذلك - من الانتقادات - مما في كتاب البخاري وإن شاركه مسلم في بعضه مائة وعشرة أحاديث منها ما وافقه مسلم على تخريجه وهو اثنان وثلاثون حديثاً ومنها ما انفرد بتخريجه وهو ثمانية وسبعون حديثاً)^{٨٥}

وقال السيد محمد رشيد رضا (ت ١٣٥٤هـ) بعد أن عرض الأحاديث المتقدمة على البخاري :

(وإذا قرأت ما قاله الحافظ ابن حجر - فيها رأيتها كلها في فن الصناعة ، ولكنك إذا قرأت الشرح نفسه (فتح الباري) رأيت له في أحاديث كثيرة إشكالات في معانيها أو تعارضها مع غيرها - أكثر مما صرح به الحافظ نفسه - مع محاولة - من الحافظ - الجمع بين المختلفات وحل المشكلات بما يرضيك بعضه دون بعض)^{٨٦}

وهناك من ذهب الى وجود اعتراضات على رجال الصالحين أكثر مما ذكره

وقال في موضع اخر: (أن الذين انفرد البخاري بالإخراج لهم دون مسلم أربع مائة وبضع وثلاثون رجلاً المتكلم فيه بالضعف منهم ثمانون رجلاً والذين انفرد مسلم بالإخراج لهم دون البخاري ست مائة وعشرون رجلاً المتكلم فيه بالضعف منهم مائة وستون رجلاً)^{٧١}

كذلك قال : (الأحاديث التي انتقدت عليهما بلغت مائتي حديث وعشرة أحاديث .. اختص البخاري منها بأقل من ثمانين وباقي ذلك يختص بمسلم)^{٧٢} وقال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) في الفصل الثامن في سياق الأحاديث التي انتقدها عليه حافظ عصره أبو الحسن الدارقطني وغيره من النقاد: (فإن هذه المواضع متنازع في صحتها فلم يحصل لها من التلقي ما حصل لمعظم الكتاب)^{٧٣}

٤- رواية البخاري^{٧٤} ومسلم عن الضعفاء من ضمن الذين روي عنهم في الصحيحين هم ابو هريرة وعمرو بن العاص^{٧٥}

فهؤلاء^{٧٦} الذين ذكرهم ممن اشتهروا بعداوة الإمام علي (عليه السلام) من بين رواة صحيح البخاري ومسلم فبعض هؤلاء روي عنهم الشيخين بكثرة ، فمثلاً ابو هريرة روي له في البخاري فقط أربع مائة وست وأربعين (٤٤٦) حديثاً.^{٧٧}

أما أبو موسى الأشعري^{٧٨} فقد نقل البخاري عنه في صحيحه سبعة وخمسون حديثاً^{٧٩} كذلك عبد الله بن الزبير بن العوام^{٨٠} هو من رجال الصالحين ، ونقل عنه البخاري في

ابن حجر^{٨٧}(ت٨٥٢هـ).

رابعاً: نقد الفائدة الرابعة
وفيها أمرين :

(١) في عدم استيعاب الصحيحين للصحيح :

تحدث المصنف في هذه الفائدة عن عدم استيعاب الصحيحين للصحيح ، وبعد نقله لكلام البخاري في ذلك نقل كلام مسلم بقوله :

(وروينا عن مسلم قوله : « ليس كل شيء صحيح عندي وضعته ها هنا - يعني في كتابه هذا الصحيح - وانما وضعت ها هنا ما أجمعوا عليه »)^{٨٨}

واشكل النووي^{٨٩} على مسلم في ادعائه الاجماع على صحة بعض الاحاديث لان فيها ما هو مختلف فيه حيث قال في مقدمة شرحه على صحيح مسلم :

(وأما قول مسلم في صحيحه... ليس كل شيء صحيح عندي وضعته ها هنا... فمشكل فقد وضع فيه أحاديث كثيرة مختلفا في صحتها لكونها من حديث من ذكرناه ومن لم نذكره ممن اختلفوا في صحة حديثه...)^{٩٠}

كما انه ابطل بعض الاحاديث وقد صرح بذلك مثل قوله في باب بدء الوحي اثناء شرحه لحديث : (قوله : «أن أول ما انزل قوله تعالى يا أيها المدثر» ضعيف بل باطل والصواب أن أول ما أنزل على الاطلاق اقرأ باسم ربك)^{٩١}

(ب) في الحاكم النيسابوري(ت٤٠٥هـ) وكتابه المستدرک :

وفي حديث المصنف عن الحاكم النيسابوري وكتابه المستدرک ذكر بأنه واسع الخطو في شرط الصحيح متساهل في القضاء به وثم قال :

(فالأولى أن نتوسط في أمره فنقول: ما حكم بصحته، ولم نجد ذلك فيه لغيره من الأئمة، أن لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن)^{٩٢} اعترض الزركشي على كون الاحاديث التي وردت في مستدرک الحاكم نعاملها معاملة الحسن بل قال ممكن ان تكون صحيحة او حسنة او ضعيفة حسب مقتضى الحال لذا يقول :

(وما ذكره من الحكم بالحسن عند التفرد مردود ، بل الصواب أن ما انفرد بتصحيحه فيتبع بالكشف عنه ويحكم عليه بما يقتضي حاله من الصحة أو الحسن أو الضعف ، وعلى ذلك عمل الأئمة المتأخرين ، وإنما ألجأ ابن الصلاح إلى ذلك اعتقاده أنه ليس لأحد التصحيح في هذه الأعصار)^{٩٣}
خامساً: نقد الفائدة السادسة
وفيه أمور:

(١) في الحديث المعلق :

تحدث المصنف في هذه الفائدة عن الحديث المعلق الموجود في كتاب البخاري ، وذكر أن هناك عبارات فيها جزم وحكم أذا وجدت في هذه الاحاديث فيحكم بصحته ، اما التي لا توجد فيها هذه العبارات فقال عنها : (وأما ما لم يكن في لفظه جزم وحكم - في كتاب البخاري - مثل : روى عن رسول الله (ص) كذا وكذا أو روى عن فلان كذا وكذا أو في

كتاب البخاري هي المقاصد دون التراجم والتعليق ، فبين الكلامين فرق)^{٩٨} وقد حاول أن يبرر الزركشي كلام المصنف بالقول أن (مراده الصحة المجمع عليها فلا يرد عليه التعليق ونحوها مما ليس من شرطه)^{٩٩} ولا يُعلم من أين أستند الزركشي على ان المقصود بالصحة هنا هي المجمع عليها دون غيرها ، فلم نر المصنف قد صرح بهذه المسألة.

سادسا: نقد الفائدة السابعة

وفيه : ادعاء تلقي الأمة للصحيحين بالقبول وفي حديث ابن الصلاح عن تقسيم الصحيح ، قام بتقسيمه حسب العلو الى سبعة أقسام ، وجعل الاول منها هو (صحيح الذي أخرجه البخاري ومسلم جميعا)^{١٠٠} ثم قال ابن الصلاح عن هذا القسم : (... وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري واقع به ، خلافاً لقول من نفى ذلك ، محتجاً بأنه لا يفيد في أصله إلا الظن ، وإنما تلقتة الأمة بالقبول لأنه يجب عليهم العمل بالظن ... لأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ. والأمة في إجماعها معصومة من الخطأ ، ولهذا كان الإجماع المبتنى على الاجتهاد حجة مقطوعاً بها ، وأكثر إجماعات العلماء كذلك...)^{١٠١}

وهنا يُسجل على المصنف عدة ملاحظات منها:

١- كيف يمكن القول بأن الأمة تلقتة بالقبول وهناك من اعترض وناقش في ذلك ، فوجود التعارض والترجيح يخالف القطع

الباب عن النبي (ص) كذا وكذا ، فهذا وما أشبهه من الألفاظ ليس في شيء منه حكم بصحة ذلك عمن ذكره عنه ، لأن مثل هذه العبارات تستعمل في الحديث الضعيف أيضاً)^{٩٤}

وهذا يُعد مؤاخذه على صحيح البخاري من أن الألفاظ التي تُستعمل في الصحيح هي نفسها تُستعمل في الضعيف ، فذلك يمنع من القطع بكون الأحاديث التي وردت كلها صحيحة ، بل قد يُعد قرينة على ضعفه.^{٩٥}

(ب) نسبة ما يتقاعد عن شرط الصحيح في كتاب البخاري

وفي قول ابن الصلاح : (ثم إن ما يتقاعد من ذلك عن شرط الصحيح قليل ، يوجد في كتاب البخاري في مواضع من تراجم الأبواب دون مقاصد الكتاب وموضوعه)^{٩٦} قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رداً على هذا الكلام : (بل الذي يتقاعد عن شرط البخاري كثير ليس بالقليل)^{٩٧}

وقد نقل الزركشي اعتراضاً على المصنف (في تخصيصه الصحة في كتاب البخاري بالمقاصد دون الأبواب والتراجم بأنه مخالف لقوله : ... إن جميع ما فيه صحيح ؛ لأنه إما مذكور بالأسانيد ولا خلاف في صحته ، أو بلفظ الجزم فهو ملحق به ، أو غير ذلك وهو قليل ، وذكره في أثناء الصحيح يشعر بصحته ، كما أشار إليه في الفائدة الثانية : أن القول في الصحيح والحسن راجع إلى تنصيب مشايخ الحديث ، وها هنا ألزم أن المصحح في

، وقد أشار لذلك الزركشي بقوله:
(وقال بعض المتأخرين: « قد تكلم
جماعة من الحفاظ على بعض أحاديثهما
فأين التلقي بالقبول؟! وفيهما المتعارض
والقطعي لا تعارض فيه ») ^{١٢}

أما ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) فقد أشار الى
مسألة اخرى وهي إدعاء العلم اليقيني
القطعي لما ورد في الصحيحين ونقضه
بترجيح العلماء لبعض أحاديثهما على
بعض والترجيح يخالف القطع واليقين
: (فقول ابن الصلاح «والعلم اليقيني
النظري حاصل به» لو اقتصر على قوله
العلم النظري لكان أليق بهذا المقام .
أما اليقيني فمعناه القطعي، فلذلك أنكر
عليه من أنكر، لأن المقطوع به لا يمكن
الترجيح بين آحاده، وإنما يقع الترجيح في
مفهوماته. ونحن نجد علماء هذا الشأن
قديمًا وحديثًا يرجحون بعض أحاديث
الكتابين على بعض بوجوه من الترجيحات
النقلية، فلو كان الجميع مقطوعًا به ما بقي
للترجيح مسلك) ^{١٣}

٢- ثم أنا إذا سلمنا بتلقي الأمة وانه قطعي
وحجة فعندها لا يمكن تخصيصه فقط
بالصحيحين ، بل يشمل غيرهما ، وكما
قال الزركشي : (واحتججه على ذلك
بتلقي الأمة بالقبول والعمل به عند عدم
المعارض يقتضي القطع ، فهذه الحجة
لا تختص بالصحيحين ، وقد تلقت الأمة
الكتب الخمسة أو الستة بالقبول...) ^{١٤}
٣- لم يبين ما مقصوده بـ «الأمة» و« التلقي
» ، اللذان استند اليهما في دليله وهذا يورد

الإبهام والايهام. ففي مسألة الأمة ان عنى
بها كل الأمة فقد ردّ عليه الزركشي بالقول
:(فلا يخفى فساده ؛ لأن الكتابين إنما
صنفا في المائة الثالثة بعد عصر الصحابة
والتابعين وتابعيهم وأئمة المذاهب المتبعة
ورؤوس حفاظ الأخبار ونقاد الآثار، وإن
أراد بالأمة الذين وجدوا بعد الكتابين فهم
بعض الأمة لا كلهم فلا يستقيم دليله الذي
قدره من تلقي الأمة وثبوت العصمة لهم
، والظاهرية إنما يعتدون بإجماع الصحابة
خاصة) ^{١٥}

وإن أراد أن كل حديث منها فقال الزركشي
عنه : (فهو غير مستقيم فقد تكلم جماعة
من الحفاظ في أحاديث منها ، كالدارقطني
، بل أدعى ابن حزم أن فيهما حديثين
موضوعين... وقد اتفق البخاري ومسلم
على إخراج حديث محمد بن بشار بن نزار
، وأكثرًا من الاحتجاج به وتكلم فيه غير
واحد من الحفاظ... وأيضا فينقض بفعل
العلماء في سالف الأعصار من تعرضهم
لأحاديث الصحيحين وترجيح بعضها
على بعض... فلو كان الجميع مقطوعًا به لا
نسد باب الترجيح ، فهذا تعارض الإجماع
الذي قاله ابن الصلاح) ^{١٦}

وكذا ما يخص المقصود بالتلقي؟ قال
الجزائري (ت: ١٣٣٨هـ) : (... أنه بنى
الحكم على تلقي الأمة لهما بالقبول ولم
يبين ماذا أراد بالأمة ولا ماذا أراد بتلقيها
لهما بالقبول وهذان الأمران غير بينين هنا
في أنفسهما فكان حقه أن يبين ما أراد بهما
لئلا يذهب الذهن كل مذهب و لئلا يظن

بحة فإن الناس اختلفوا أن الأمة إذا عملت بحديث وأجمعوا على العمل به هل يفيد القطع أو الظن؟ ومذهب أهل السنة أنه يفيد الظن ما لم يتواتر... ثم قول الشيخ أيضا - أعني ابن الصلاح - : [ولهذا كان الإجماع المبني على الإجتهد حجة مقطوعا بها] فيه نظر أيضا فإن الإجماع إن وصل إلينا بأخبار الأحاد كان ظنيا وإن وصل إلينا بالتواتر فهو قليل جدا (...)^{١١٠}

٤- ولو سلم بكون احاديث الكتابين كلها صحيحة ، الا انها لا تفيد القطع واليقين بل تفيد الظن لانها اخبار احاد وكما قال النووي في شرحه على مسلم على مسألة أخبار الاحاد : (وهذا الذي ذكره الشيخ في هذه المواضع خلاف ما قاله المحققون والاكثرون فانهم قالوا أحاديث الصحيحين التي ليست بمتواترة انما تفيد الظن فإنها آحاد والآحاد انما تفيد الظن... ولا يلزم من اجماع الأمة على العمل بما فيهما اجماعهم على أنه مقطوع بأنه كلام النبي صلى الله عليه وسلم)^{١١١}

وكذلك أشار النووي (ت٦٧٦هـ) الى هذه المسألة بقوله:

(وإذا قالوا صحيح متفق عليه أو على صحته فمرادهم اتفاق الشيخين، وذكر الشيخ تقي الدين - أي ابن الصلاح - أن ما رواه أو أحدهما فهو مقطوع بصحته والعلم القطعي حاصل فيه، وخالفه المحققون والأكثرون، فقالوا: يفيد الظن ما لم يتواتر)^{١١٢}

به أنه يقصد بالإبهام والإيهام)^{١١٧}. ثم بين الجزائري ملاك كل منهم في رده أو قبوله لخبر الاحاد حيث قال : (فإن أراد بالأمة علماءها وهو الظاهر فعلماء الأمة في هذا المقام ثلاثة أقسام المتكلمون والفقهاء والمحدثون. أما المتكلمون فقد عرف من حالهم أنهم يردون كل حديث يخالف ما ذهبوا إليه... وأما الفقهاء فقد عرف من حالهم أنهم يؤولون كل حديث يخالف ما ذهب إليه علماء مذهبهم (...)^{١١٨}. فعلماء الاصول والكلام والفقهاء اختلفوا كثيرا في احاديث الأحاد بل وصل الأمر بهم الى اتهام بعضهم بعضا فعلى ضوء هذا هل من الممكن القول بعد ذلك ان الأمة اجمعت على قبول احاديثهما؟!!

كما علق ابن الملقن (٨٠٤ هـ) أيضا على كلام ابن الصلاح في كون المقصود كل الأمة أو بعضها بقوله : (... إن أراد كل الأمة فهو أمر لا يخفى فساده ، وإن أراد الأمة الذين وجدوا بعد وضع الكتابين فهم بعض الأمة لا كلها لا سيما على قول أهل الظاهر فإنهم لا يعتدون إلا بإجماع الصحابة خاصة... وإن أراد كل حديث منهما تلقي بالقبول من كافة الناس فغير مسلم لأن جماعة من الحفاظ تكلموا على بعض أحاديثهما ، وأيضاً فإنه وقع فيهما أحاديث متعارضة لا يمكن الجمع بينهما والقطعي لا يقع فيه التعارض)^{١١٩}

بعدها تحدث ابن الملقن (٨٠٤ هـ) عن كون التلقي والاجماع حجة او لا ، بالقول : (ثم إننا نقول أيضا التلقي بالقبول ليس

صنفا في المائة الثالثة ، وإن أراد بالأمة الذين وجدوا بعد الكتابين فهم بعض الأمة لا كلهم فلا يستقيم دليله .

٤- إن أراد أن كل حديث منها تلقوه بالقبول فهو باطل فقد تكلم جماعة من الحفاظ في أحاديث منها كالدارقطني وقال آخرون وجود احاديث موضوعة فأنقضى الإجماع .

٥- تعرض كثير من العلماء على مر العصور لأحاديث الصحيحين وقاموا بترجيح بعضها على بعض والترجيح يناقض القطع واليقين .

٦- كثير من العلماء خالفوا ابن الصلاح في كون اخبار الأحاد تفيد اليقين بل انها تفيد الظن .

٧- لم يبين ما المقصود من «الأمة» و «التلقي» اللذان استند اليهما في دليله وهذا يورد الإبهام والايهام .

وهذا أبرز ما يمكن أن نستشفه من ملاحظات الأعلام السابقين في هذا المورد .

اما الجزائري(ت: ١٣٣٨هـ) فقد ذكر وجه الخلاف بين ابن الصلاح وعلماء الكلام والاصول فقد قالوا بكون أخبار الأحاد تفيد الظن على حين ادعى هو ان هذه الاخبار في الصحيحين تفيد اليقين لذا يقول الجزائري:

(...وقد كثر الرادون على ابن الصلاح والمنتصرون له أما الرادون عليه فقد اختلفت عباراتهم... انه خالف جمهور أرباب الكلام والأصول فإنهم ذهبوا إلى أن أخبار الأحاد لا تفيد العلم وإنما تفيد الظن وذهب هو إلى اخبار الأحاد التي في الصحيحين سوى ما استثنى منها تفيد العلم ولو اكتفى بذلك لأمكن أن يقال لعله يريد بالعلم الظن القوي فلا يكون الخلاف بينه وبينهم شديدا لكنه زاد فوصف العلم بكونه يقينيا فلم يبق وجه للصلح بينه وبينهم ولا يخفى أن مخالفة أهل الكلام والأصول ليست بالأمر السهل...) ^{١١٣}

بعد هذا ممكن ان نستنتج عدة ملاحظات على كلام ابن الصلاح فيما قاله في الفائدة السابعة عن أصحية كتابي البخاري ومسلم:

1- انهما لا يدلان على القطع بل على الظن، لأن فيهما المتعارض والقطعي لا تعارض فيه .

٢- إذا تنزلنا وقلنا بكونهما يدلان على القطع بسبب تلقي الأمة لهما بالقبول ، فلا يمكن حصر ذلك بالصحيحين ، بل يشمل باقي الكتب الخمسة او الستة

٣- إن أراد كل الأمة فهو باطل لأن الكتابين

ملخص البحث:

تتمثل أهم نقاط هذا البحث فيما يلي:

١- لم يكن التعريف الذي ذكره للصحيح يفني بالعرض والحاجة بل تخلله بعض الامور التي اوردها البحث منها: الإسهاب ، ووضع قيود غير لازمة ، وشموله للمرفوع دون الموقوف ، وكونه غير جامع لكل أفراد ، وعدم الحاجة لقيود الضبط ، وكذا الغموض في قيد "الى منتهاه" ، كما أن قيد "عدم الشذوذ" لا حاجة له لعدم اعتماد القدماء له ، ولأن الفقهاء والأصوليون وبعض المحدثين لا يعدونه مانعا من صحة الحديث، ولأن المحدثون اختلفوا في كون الشذوذ يقتضي الصحة او البطلان او لا؟

٢- ان التعريف الذي ذكره أدعى فيه عدم الخلاف ، إلا أن النيسابوري والبخاري ومسلم اضافة قيودا لتعريف الصحيح غير ما ذكرها هو .

٣- مدار الحكم بالصحة للحديث ليس فقط مرتها بصحة السند كما أشار اليه المصنف ، بل إن المتن إذا كان ضعيفا فلا يقال فيه أن الحديث صحيح .

٤- ملاحظة التناقض في قوله بعدم قدرة المتأخرين في معرفة الصحيح والحسن ثم يذكر في مواضع اخرى عكس ذلك .

٥- في دعوى صحة كتابي البخاري ومسلم وأنها أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى تم رده بعدة أدلة اوردها البحث . منها عدم اكتمال صحيح البخاري ، ونقل بعض

روايات البخاري بالمعنى ، وانتقاد الحفاظ لبعض احاديثهم ، وروايتهم عن الضعفاء .
٦- كما أن ادعاء المصنف صحة الصحيحين من خلال تلقي الأمة لهما بالقبول وان هذا يفيد القطع ، ورد عليه اشكالات منها : وجود التعارض فيها وهو يخالف القطع ، وعدم معرفة المقصود من التلقي ، ومن هي الامة المقصودة بذلك ، هل هي كل الامة ام فقط العلماء ، مع ان كثير من العلماء اختلفوا في ذلك ، وقد قال بعضهم ان التلقي يفيد الظن وليس القطع .

هذه مجمل الملاحظات التي تم إيرادها في البحث والتفصيل فيها موجود في طيات البحث .

الهوامش:

- ١٩- ظ / عفيف النابلسي ، الاصول العامة لعلم الحديث : ٥٢،٥٣
- ٢٠- صبحي الصالح ، علوم الحديث ومصطلحه : ١٤٥
- ٢١- محمد صادق الخرسان ، محاضرات في علم الحديث المقارن : ١٤٠
- ٢٢- محمد صادق الخرسان ، محاضرات في علم الحديث المقارن : ١٤٠
- ٢٣- السيوطي ، تدريب الراوي : ١ / ١١٦
- ٢٤- لم نجد نص هذا الكلام في نكت ابن حجر أو غيرها من كتبه ، ولكن قد يكون السيوطي نقل ذلك بالمعنى كما جرت عادته ، حيث صرح في أحد المواضع قوله : (ذكر في نكته معنى ذلك).
- ٢٥- ظ / السيوطي ، تدريب الراوي : ١ / ١١٦ - ١١٨
- ٢٦- ظ / الخطيب البغدادي ، الكفاية في علم الرواية : ٢٤
- ٢٧- ظ / الحاكم ، معرفة علوم الحديث : ١٠٦
- ٢٨- ظ / الخطابي ، معالم السنن : ٢٦
- ٢٩- ظ / الشافعي ، الرسالة : ١ / ٣٦٩
- ٣٠- الصنعاني ، توضيح الافكار : ١ / ١٣
- ٣١- الزركشي ، النكت على مقدمة ابن الصلاح : ٢ / ٢٠٩
- ٣٢- الشوكاني ، نيل الاوطار : ٢ / ٥٧
- ٣٣- ابن دقيق العيد ، الاقتراح في بيان الاصطلاح : ٧
- ٣٤- في أن اشتراط العدالة يستدعي صدق الراوي وعدم غفلته وعدم تساهله عند التحمل والأداء. ظ/السيوطي ، تدريب
- ١- ابن الصلاح ، مقدمة ابن الصلاح : ١٨
- ٢- ابن حجر ، النكت على كتاب ابن الصلاح : ٣٩
- ٣- النواوي ، التقريب والتيسير : ٢٥
- ٤- السيوطي ، تدريب الراوي : ١ / ١١٤
- ٥- العراقي ، التقييد والايضاح : ٨
- ٦- الجزائري ، توجيه النظر الى اصول الاثر : ١ / ١٠٥
- ٧- كالعراقي في الفيته ، وشارحها السخاوي في فتح المغيث : ١ / ٢٧٩ ، وغيرهما
- ٨- المامقاني ، مقباس الهداية : ٢ / ٤٤
- ٩- الخطيب البغدادي ، الكفاية في علم الرواية : ٢٢٧،٢٢٨
- ١٠- المامقاني ، هامش مقباس الهداية : ١ / ١٤٩
- ١١- المامقاني ، مقباس الهداية : ١ / ١٥٠
- ١٢- المامقاني ، مقباس الهداية : ٢ / ٤٥
- ١٣- الخرسان ، محاضرات في علم الحديث المقارن : ١٣٢
- ١٤- هاشم معروف ، دراسات في الكافي والبخاري : ٣٩ ، ٤٠
- ١٥- لم نجد نص هذا الكلام في نكت ابن حجر ، لكن فهم السيوطي ذلك من خلال فحوى كلام ابن حجر ، لذا قال : ذكر في نكته معنى ذلك.
- ١٦- السيوطي ، تدريب الراوي : ١ / ١١٥
- ١٧- المامقاني ، مقباس الهداية : ١٥٠
- ١٨- الخرسان ، محاضرات في علم الحديث المقارن : ١٣٤

- الراوي : ٦٤
 ٣٥- ظ / حمزة المليباري، علوم الحديث
 في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد : ٢٦
 ٣٦- السيوطي، تدريب الراوي : ١ / ٦٥
 ٣٧- السخاوي، فتح المغيث : ١ / ٣١ ،
 ٣٢
 ٣٨- ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح : ٢٠
 ٣٩- الحاكم النيسابوري، معرفة علوم
 الحديث : ١٠٦
 ٤٠- الزركشي، النكت على مقدمة ابن
 الصلاح : : ١ / ١١٤
 ٤١- ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح : ٢٠
 ٤٢- الزركشي، النكت على مقدمة ابن
 الصلاح : ١ / ١١٧
 ٤٣- الزركشي، النكت على مقدمة ابن
 الصلاح : ١ / ١١٧
 ٤٤ ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح
 : ٢١
 ٤٥- ابن حجر، النكت على كتاب ابن
 الصلاح : ١ / ٢٤٨
 ٤٦- ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح :
 ٢٢ - ٢٤
 ٤٧- وهم الزركشي والسيوطي وغيرهم
 ٤٨- الحاكم النيسابوري، معرفة علوم
 الحديث : ٩٩
 ٤٩- الزركشي، النكت على مقدمة ابن
 الصلاح : ١ / ١٥٣
 ٥٠- السيوطي، تدريب الراوي : ١ / ١٤٥
 ٥١- ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح :
 ٢٦ ، ٢٥
 ٥٢- ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح : ٥٣
 ٥٣- ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح :
 ١١٩
 ٥٤- ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح :
 ١١٩
 ٥٥- ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح : ٣٦
 ٥٦- ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح : ٢٥
 ٥٧- النووي، التقريب واليسير : ٢٨
 ٥٨- الزركشي، النكت على مقدمة ابن
 الصلاح : ١ / ١٥٨
 ٥٩- الزركشي، النكت على مقدمة ابن
 الصلاح : ١ / ١٥٨ - ١٦٠
 ٦٠- العراقي، التقييد والإيضاح : ١٢
 ٦١- ابن حجر، النكت على كتاب ابن
 الصلاح : ١ / ٢٦٧ ، ٢٦٨
 ٦٢- ابن حجر، النكت على ابن الصلاح
 : ١ / ٢٦٩ ، ٢٧٠
 ٦٣- ابن حجر، النكت على كتاب ابن
 الصلاح : ١ / ٢٧٠
 ٦٤- ابن حجر، النكت على كتاب ابن
 الصلاح : ١ / ٢٧١
 ٦٥- ابن حجر، النكت على كتاب ابن
 الصلاح : ١ / ٢٧٢
 ٦٦- ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح : ٢٧
 ٦٧- ابن حجر، مقدمة فتح الباري : ١ / ٥
 ٦٨ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد
 : ٢ / ١١
 ٦٩- الخطيب البغدادي، مقدمة فتح
 الباري : ١ / ٤٧٥
 ٧٠- ابن حجر، مقدمة فتح الباري : ١ /
 ٣٤٣
 ٧١- نفس المصدر : ١ / ٨

أرضاه منهم أبو هريرة و عمرو بن العاص
و المغيرة بن شعبة و من التابعين عروة
بن الزبير). ظ: شرح نهج البلاغة ابن ابي
الحديد

٧٧- ظ: ابن حجر ، مقدمة فتح الباري :
٤٧٣ / ١

٧٨- كان أبو موسى الأشعري من ألد
مبغضي الإمام علي (عليه السلام) وأكثرهم
عداء ، وهو رأس الفئة التي أشعلت نيران
الفتن التي قصمت شوكة الإسلام ، وكان
أمير المؤمنين علي (عليه السلام) يلغنه في
صلاته . ظ / ابن أبي الحديد ، شرح نهج
البلاغة: ١٧٩ / ٥

٧٩- ابن حجر ، مقدمة فتح الباري : ١ /
٤٧٢

٨٠- يقول ابن ابي الحديد : (و كان عبد الله
بن الزبير يشتمه - أي الامام علي ع - على
رؤس الأشهاد و خطب يوم البصرة فقال
قد أتاكم الوغد اللئيم علي بن أبي طالب
و كان علي ع يقول ما زال الزبير رجلا منا
أهل البيت حتى شب عبد الله...) ، ظ / ابن
ابي الحديد ، شرح نهج البلاغة: ٤ / ١٢ ، ١١

٨١- ابن حجر ، مقدمة فتح الباري : ٤٧٢

٨٢- وقد بلغ بغضه وعداوته لعلي (عليه
السلام) أن يمتدح ابن ملجم في قصيدة له
، يقول عنه ابن حجر : (عمران بن حطان
السدوسي الشاعر المشهور كان يرى رأي
الخوارج... وهو الذي رثى عبد الرحمن
بن ملجم قاتل علي عليه السلام بتلك
الآبيات السائرة...) . ظ / ابن حجر ،
مقدمة فتح الباري : ٤٣٠

٧٢- نفس المصدر : ١ / ٩

٧٣- نفس المصدر : ١ / ٣٤٣

٧٤- يقول محمود ابو رية: (أما الذين
طعن فيهم من رجال البخاري فقد عقد
لهم ابن حجر فصلا خاصا في الجزء الثاني
من مقدمة فتح الباري « سرد فيه أسماءهم
، مع حكاية ذلك الطعن والتنقيب عن سببه
والقيام بجوابه « كما يرى هو ، وقد بلغت
هذه الاسماء نحو أربعمائة استغرقت ٦٥
صفحة من رقم ١١٣ - ١٧٦) ، ظ / اضواء
على السنة المحمدية ، هامش ٣٠٣

٧٥- وعمرو هذا احد المشركين الذي
كثيرا ما كان يؤذي رسول الله (صلى الله
عليه واله) بمكة و يشتمه .

ظ: شرح نهج البلاغة ابن ابي الحديد : ١

ومشاركته في المؤسسة الأموية مع الشرذمة
التي نصبها معاوية لجعل الحديث ،
واشترآكه في واقعة صفين إلى جانب معاوية
، هذه الحروب والوقائع الدامية التي تلت
صفين كلها كانت من خططه - التي
رسمها - واحتيااله المعروف ، مثل قضية
التحكيم ورفع المصاحف على الرماح
في صفين التي آلت فيما بعد ذلك إلى
استشهاد امير المؤمنين علي عليه السلام .

ظ: النجمي ، اضواء على الصحيحين : ٢٢
٧٦- ذكر ابن ابي الحديد عن شيخه ابي
جعفر الاسكافي قوله : (أن معاوية وضع
قوما من الصحابة و قوما من التابعين
على رواية أخبار قبيحة في علي ع تقتضي
الطعن فيه و البراءة منه و جعل لهم على
ذلك جعلاً يرغب في مثله فاختلفوا ما

- ٤٣٠- ٨٣- ظ / ابن حجر ، مقدمة فتح الباري
التي نعتمدها في معرفة الصحيح من غيره
- ٤٣٠- ٨٤- ظ / ابن حجر ، مقدمة فتح الباري :
٣٨٢
- ٨٥- ابن حجر ، مقدمة فتح الباري : ٣٤٣
- ٨٦- حمد رشيد رضا ، مجلة المنار : ٢٩ /
٤١
- ٨٧- يقول النجمي : (نرى أن في محتويات
الصحيحين وكذا ضمن الأحاديث
الصحيحة التي نقلها في شتى الأبواب إن
الأحاديث الغير صحيحة والضعيفة يبلغ
عددها فوق ما عده ابن حجر... ونرى أيضا
أن في إسناد الصحيحين ورجالهما أشخاصا
ضعافا وغير موثقين أكثر مما نقل ابن
حجر عن الحفاظ وعلماء فن الرجال من
أن ضعفاء رواتهما يبلغ الثلاثمائة شخص)
ظ / محمد صادق النجمي ، اضواء على
الصحيحين : ٢٠ / ١
- ٨٨- ابن الصلاح ، مقدمة ابن الصلاح : ٣١
- ٨٩- الفاضل النووي شارح الصحيحين
البخاري ومسلم ، ألف كتبا متعددة في علم
الحديث والرجال .
- ٩٠- النووي ، شرح صحيح مسلم : ١ / ١٦
- ٩١- النووي ، شرح صحيح مسلم :
٢ / ٢٠٧
- ٩٢- ابن الصلاح ، مقدمة ابن الصلاح : ٣٦
- ٩٣- الزركشي ، النكت على ابن الصلاح
: ١ / ٢٢٦
- ٩٤- ابن الصلاح ، مقدمة ابن الصلاح :
٤٢
- ٩٥- وقد أورد الدكتور حسين سامي
الأثر : ١ / ٣١٧ ، ٣١٨
- ٩٦- ابن الصلاح ، مقدمة ابن الصلاح : ٤٣
- ٩٧- ابن حجر ، النكت على كتاب ابن
الصلاح : ١ / ٣٢٤
- ٩٨- الزركشي ، النكت على مقدمة ابن
الصلاح : ١ / ٢٥٤
- ٩٩- الزركشي ، النكت على مقدمة ابن
الصلاح : ١ / ٢٥٤
- ١٠٠- ابن الصلاح ، مقدمة ابن الصلاح :
٤٤
- ١٠١- ابن الصلاح ، مقدمة ابن الصلاح :
٤٤ ، ٤٥
- ١٠٢- الزركشي ، النكت على مقدمة ابن
الصلاح : ١ / ٢٧٨
- ١٠٣- ابن حجر ، النكت على كتاب ابن
الصلاح : ٣٧١ - ٣٧٩
- ١٠٤- الزركشي ، النكت على مقدمة ابن
الصلاح : ١ / ٢٧٨
- ١٠٥- الزركشي ، النكت على مقدمة ابن
الصلاح : ١ / ٢٧٩
- ١٠٦- الزركشي ، النكت على مقدمة ابن
الصلاح : ١ / ٢٧٩ ، ٢٨٠
- ١٠٧- الجزائري ، توجيه النظر الى أصول
الأثر : ١ / ٣١٧ ، ٣١٨

- ١٠٨- ظ/ الجزائري ، توجيه النظر الى أصول الأثر : ١ / ٣١٧ ، ٣١٨ ، ٣٢٠ ، ١٠٩- ابن الملقن ، المقنع في علوم الحديث : ١ / ٧٧ ، ١١٠- ابن الملقن ، المقنع في علوم الحديث : ١ / ٧٧ ، ٧٨ ، ١١١- النووي ، شرح صحيح مسلم : ١ / ٢٠ / ١١٢- النووي ، التقريب والتيسير : ٢٨ ، ١٣- الجزائري ، توجيه النظر الى أصول الأثر : ١ / ٣١٤

المصادر والمراجع:

- ١- ابن الصلاح أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرودي (ت ٦٤٣هـ)
٢- مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ، (تعليق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة ، الناشر: محمد علي بيضون - دار الكتب العلمية ، ١٤٢٤هـ ، ٢٠٠٣م)
٣- معرفة انواع علم الحديث لابن الصلاح ، تح. د. عبد اللطيف الهميم والشيخ ماهر ياسين الفحل ، دار الكتب العلمية ، ٢٠٠٢م)
ابن دقيق العيد تقي الدين (ت ٧٠٢هـ)
٤- الإقتراح في بيان الاصطلاح وما اضيف لذلك من الاحاديث المعدودة من الصحاح (شركة دار المشاريع للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الاولى ، لسنة ٢٠٠٦م)
ابن كثير ابو الفداء عماد الدين اسماعيل (ت ٧٧٤هـ)
- ٥- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث (تأليف : أحمد محمد شاكر ، الناشر : دار الكتب العلمية ، بيروت).
ابن حجر أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)
٦- النكت على كتاب ابن الصلاح (تح : ربيع بن هادي عمير المدخلي ، الناشر : عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة ، المملكة العربية السعودية ، عدد المجلدات : ٢ ، الطبعة : الأولى ، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م)
٧- فتح الباري في شرح صحيح البخاري ، (تح ، محي الدين الخطيب ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ، ط ٢)
ابن الملقن سراج الدين عمر بن علي بن احمد الانصاري (ت ٨٠٤هـ)
٨- المقنع في علوم الحديث (تح : عبد الله بن يوسف الجديع ، عدد الاجزاء ٢ ، دار فواز للنشر - الاحساء ، ١٤١٣هـ ، ط ١) أبو رية محمود
٩- أضواء على السنة المحمدية أو دفاع عن الحديث (الناشر : دار المعارف ، الطبعة السادسة ، ١٩٩٤)
ابن ابي الحديد المعتزلي :
١٠- شرح نهج البلاغة ، المكتبة الشاملة ، بدون
الجزائري طاهر الدمشقي طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب ، السمعوني ، ثم الدمشقي (ت : ١٣٣٨هـ)
١١- توجيه النظر الى اصول الاثر (تح : عبد الفتاح أبو غدة ، الناشر : مكتبة المطبوعات

- الإسلامية - حلب ، الطبعة: الأولى،
١٤١٦هـ - ١٩٩٥م ، عدد الأجزاء: ٢)
الحاكم النيسابوري : محمد بن عبد الله أبو
عبد الله (ت ٤٠٥هـ)
- ١٢- المستدرک علی الصحیحین : تحقیق:
یوسف بن عبد الرحمن المرعشلی ، دار
المعرفة ، بیروت ، لبنان .
- ١٣- معرفة علوم الحديث، تحقیق: معظم
حسین ، دار الکتب العلمیة ، بیروت ، ط ٢ ،
١٣٩٧هـ .
- الحسني : هاشم معروف .
- ١٤- دراسات في الكافي للكليني والصحيح
للبخاري ، الطبعة الاولى (١٩٦٨م)
الحسيني محمد رشيد بن علي رضا بن
محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين
بن منلا علي خليفة القلموني (المتوفى:
١٣٥٤هـ)
- ١٥- مجلة المنار ، المجلد ٢٩ ، ١٩٢٨ م ،
الطبعة الثانية - مصر
الخطيب البغدادي : أبو بكر أحمد بن علي
بن ثابت (ت ٤٦٣ هـ) .
- ١٦- تاريخ بغداد أو مدينة السلام : د ط ،
دار الكتاب العربي ، بيروت ، د ت .
- ١٧- الكفاية في علم الدراية : تح زكريا
عميرات ، ط ١ ، دار الکتب العالمیة ،
بيروت ، ١٤٢٧ هـ .
- الخرسان محمد صادق
- ١٨- محاضرات في علم الحديث المقارن
، تح: محمد علي الشيخ محراب الرحيمي
، الناشر دار البذرة ، الطبعة الاولى،
(١٤٣٦هـ)
- الخطابي ، أبو سليمان حمد بن محمد (ت
٣٨٨هـ)
- ١٩- معالم السنن (شرح سنن أبي داود)
: (تح : احمد محمد شاكر ومحمد حامد
فقي ، دار المعرفة بيروت ١٤٠٠هـ)
- الزركشي بدر الدين أبي عبد الله محمد
بن جمال الدين عبد الله بن بهادر الشافعي
(ت ٧٩٤هـ)
- ٢٠- النكت على مقدمة ابن الصلاح
(تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا
فريج
مطبعة : أضواء السلف ، الطبعة الاولى ،
١٤١٩ هـ ، عدد الاجزاء : ٣)
- السيوطي : جلال الدين عبد الرحمن بن
أبي بكر (ت ٩١١ هـ) .
- ٢١- تدريب الراوي : تح مازن بن محمد
السرساوي ، ط ١ ، دار ابن الجوزي ، ١٤٣١ هـ
- السخاوي : شمس الدين محمد بن عبد
الرحمن (ت ٩٠٢ هـ) .
- ٢٢- فتح المغيث بشرح الفية الحديث
للعراقي (تحقيق: علي حسين علي ،
الناشر: مكتبة السنة - مصر ، الطبعة:
الأولى ، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م ، عدد
الأجزاء: ٤
- الشافعي : محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ).
- ٢٣- الرسالة ، تح: أحمد محمد شاكر ،
المكتبة العلمية، بيروت ، ط ١ ، ١٣٥٨هـ .
- الشوكاني محمد بن علي بن محمد
٢٤- الكتاب : نيل الأوطار من أحاديث
سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- ، عدد الأجزاء : ٩ ، مصدر الكتاب : موقع الإسلام ، المكتبة الشاملة
شير علي : الدكتور حسين سامي
- ٢٥- بحث (ملاحظات منهجية على مقدمة ابن الصلاح)، مجلة العلوم الانسانية ، بدون
- الصنعاني محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسن، الكحلاني (ت: ١١٨٢هـ)
- ٢٦- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار
تح: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان ، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م ، عدد الأجزاء: ٢ الصالح (صبحي (الدكتور)
- ٢٧- علوم الحديث ومصطلحه عرض ودراسة ، الطبعة ١٥ ، دار العلم للملايين - بيروت ، (١٩٨٤م)
- العراقي أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم (المتوفى: ٨٠٦هـ)
- ٢٨- التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح
طبع وتصحيح وتعليق : محمد راغب الطباخ ، الطبعة الأولى ، ١٣٥٠هـ - ١٩٣١م ، عدد الأجزاء : ١
مغلطاي علاء الدين
- ٢٩- إصلاح كتاب ابن الصلاح : علاء الدين مغلطاي (٦٨٩ - ٧٦٢ هـ)
- تحقيق : محي الدين بن جمال البكاري ، المكتبة الاسلامية للنشر والتوزيع ، ٢٠٠٧ م ، ط ١ - القاهرة ، الطبعة الاولى
- المامقاني ، الشيخ عبد الله بن محمد حسن (ت ١٣٥١ هـ)
- ٣٠- مقباس الهداية في علم الدراية (تح : محمد رضا المامقاني ، الناشر: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لاهياء التراث ، قم المشرفة ، الطبعة الاولى ، (١٤١١هـ)
- المليباري حمزة عبد الله
- ٣١- علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحققين النقاد ، ملتقى اهل الحديث النووي محي الدين بن شرف (ت ٦٧٦ هـ)
- ٣٢- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير (تح : محمد عثمان الخشت ، دار الكتاب العربي ، ط ١ (١٤٠٥ هـ)
- ٣٣- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (دار أحياء الكتاب العربي ، بيروت ١٩٧٢م)
- النجمي: محمد صادق النجمي
- ٣٤- أضواء على الصحيحين ، ترجمة يحيى كمال البحراني، مؤسسة ، المعارف الإسلامية، قم ، ط ١ ، ١٤١٩ هـ.

it: the existence of the contra- Although many of the scholars
 diction in which it violates the differed in that, and some of
 pieces, and not knowing the them said that the receipt is
 meaning of the receipt, and useful, not the cut.
 who is the intended nation, ،

Research Summary:

-١) The definition that he mentioned to the correct one does not meet the purpose and need, but some of the things mentioned in the research include: Extensibility, placing unnecessary restrictions, and the inclusion of the company without the detainee, the fact that it is not inclusive of all its members, "And the restriction of" non-anomalies "is not needed for the lack of reliance of the ancients to him, and because the jurists and fundamentalists and some modernists do not prevent him from the validity of the talk, and because the modernists differ in the fact that anomalies require health or invalidity or not?

-٢) The definition he mentioned in which he claimed not to dispute, but the Nisaburi and Bukhari and Muslim added restrictions to the definition of the correct is not what it mentioned.

-٣) The orbit of the rule of health to talk not only depend on the validity of the bond as indicated by the work, but if the Matn weak, it is said that the talk is true.

-٤) Note the contradiction in saying the inability of the late to know the correct and good and then mentioned in other places the opposite.

-٥) In the case of the validity of my book Bukhari and Muslim and that the healthiest books after the book of God was rejected by several evidence cited by the research. Including the incomplete completion of the true Bukhari, and the transfer of some of the novels in the sense of the meaning, and criticism of the maintenance of some of their conversations, and narrated from the weak.

-٦) And the claim of the work is correct by receiving the acceptance of the nation for them, and this is useful for the pieces, and it has problems of

